وقال الجمال الزيلعي الحنفي في تخريج احاديث الكشاف
ما ملخصه ورواه بمعنى الحديث الذي في الكشاف
ابو نعيم في كتابه دلايل النبوة في الباب
السادس والعشرين من حديث محمد بن اسحاق
عن عثمان بن عروة بن الزبير عن ابيه وذكره
بلفظ المص الا انه قال فضربه الاسد بذنبه ضربة
واحدة فمات مكانه رواه البيهقي في دلايل النبوه
والطبراني في معجمه في ترجمة زينب ابنة النبي
صلى الله عليه وسلم من حديث زهير بن العلا عن سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة فذكر القصة المذكورة
باطول من ذلك ثم قال وذكره الثعلبي عن عروة
بلفظ المصنف من غير سند وفي اخره شعر حسان
ثم قال وروى الحاكم في المستدرك في تفسير
يدا

يدا وذكر قصته فيه ان الذي دعا عليه النبي صلى
الله عليه وسلم وقتله الاسد لهو لهب ابن ابي لهب
وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه ورواه البيهقي
في دلايل النبوة كذلك وقال هكذا قاله عباس
ابن الفضل لهب بن ابي لهب وعباس ليس
بالقوي واهل المغازي يقولون عتبة بن
ابي لهب ومنهم من يقول عتيبة انتهى لما
ساق الهيثمي في مجمع الزوائد القصة الطويلة التي
اشرنا اليها اتفاقا في اول باب المغازي والسير قال
عقبه رواه الطبراني هكذا مرسلا وفيه زهير بن
العلا وهو ضعيف والواو في [illegible] للقسم
والنجم مقسم به فان قيل كيف اقسم بالنجم وهو
مخلوق وقد ورد النهي عن القسم بغير الله تعالى

وعن الحسن ان الله تعالى يقسم بما شاء من خلقه وليس لاحد ان يقسم الا بالله تعالى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)